

• (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)
 • (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)
 • (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)
 • (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)
 • (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)
 • (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)

۱- : -

• (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)
 • (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)
 • (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)
 • (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)
 • (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)
 • (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)

• (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)

• (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)

• (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)

• (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)

• (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)

• (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)

• (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)

• (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)

• (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)

• (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)

• (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)

• (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)

• (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)

• (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)

• (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)

• (۲۰۰۸/۱۱/۱۶)

- ٢- وحيث أن المميز ضده يطالب المميزه بدفع البديل اليومي المستحق له عن الفترة من تاريخ إنهاء خدماته لدى الشركة المذكورة الواقع في ٢٠٠٤/٣/٢٦ ولغاية ثبوت صجره الواقع في ٢٠٠٤/١١/٢٥ وحيث أن المميزه غير مسؤولة عن دفع ذلك البديل للمميز ضده عن تلك الفترة كون شركة توليد الكهرباء التي كان يعمل بها المميز ضده هي المسؤولة عن دفعة للمميز ضده عملاً بالمادة (٥/هـ) من تعليمات إصابات العمل التي منحت التخفيض للشركة بموجب المادة (٤/ب) من قانون الضمان الاجتماعي .
- ٣- لكل ما ذكر فإن محكمة استئناف حقوق عمان قد خالفت المواد (٥/هـ) من تعليمات إصابات العمل و (٤/ب) من قانون المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي رقم ١٩ لسنة ٢٠٠١

• لهذه الأسباب يطالب وكيل المميزه بقبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز موضوعاً .

• بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٢ قدمت وكالة المميز ضده لائحة جوبية طلبت في نهايتها قبول اللاحة شكلاً وفي الموضوع رد التمييز وتصديق القرار المميز .

المادة

بالتحقيق والمدارة قانوناً نجد أن المميز ضده المدعي أحمد حسن أحمد أبو الحسنني أقام الدعوى الحقوقية رقم ٢٠٠٦/١٧٣٢ لدى محكمة بداية عمان بمواجهة المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي لمطالبتها برواتب مستحقة قدرها (٣٥٢٨) ديناراً على سند من القول ملخصه :

١. عمل المدعي لدى شركة توليد الكهرباء المركزية منذ عام (١٩٧٢) وبشكل مستمر وبتاريخ ٢٠٠٣/١/٢٩ أصيب المدعي إصابة عمل منته من الاستمرار بعمله .
٢. احتصل المدعي على تقارير طبية عديدة من الجهات المختصة تفيد بأنه لم يعد يملك اللياقة البدنية التي تؤهله للاستمرار في عمله مما دفع بالشركة إلى إنهاء خدماته بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٢٦ وتم تحويله قانوناً إلى المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي كونها الجهة المختصة بدفع الرواتب التأمينية .
٣. فوجئ المدعي ومنذ تاريخ إنهاء الشركة لخدماته بذمتها والتي تستحق من تاريخ عن إعطاء المدعي حقوقه المالية المستحقة بذمتها والتي تستحق من تاريخ إنهاء الشركة لخدماته مخالفة بذلك صراحة قانون الضمان الاجتماعي .
٤. طالب المدعي الجهة المدعي عليها برواتبه المستحقة إلا أنها تمتعت مما استوجب إقامة هذه الدعوى علماً أن راتب المدعي هو (٣٩٢) ديناراً .

لدى المحكمة أمام محكمة بداية عمان وبعد استكمال إجراءات التقاضي بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٢٨ أصدرت قرارها القاضي بالحكم بإلزام الجهة المدعى عليها بتأدية مبلغ (٣٣٥٢) ديناراً ورد الدعوى بالباقي وتضمينها الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة والفائدة القانونية .

لم ترضى المدعى عليها بهذا الحكم فطعنتم فيه استئنافاً بتاريخ ٢٠٠٧/٩/٢٧ أصدرت محكمة الاستئناف قرارها التقيضي رقم ٢٠٠٧/٢٢٨٠ القاضي ببرد الاستئناف موضوعاً وتأييد القرار المطعون فيه وتضمين المستأنف الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة عن هذه المرحلة .

لم يلاق قرار محكمة الاستئناف قبولاً من المدعى عليها فطعنتم فيه تمييزاً بعد أن احتصلت على قرار بمنحها الإنن بالتمييز برقم (٢٠٠٧/٣٠٩٠) تاريخ ٢٠٠٧/١١/٢٢ والمبلغ لها بتاريخ ٢٠٠٨/١/٩ وتقدمت بهذا التمييز بتاريخ ٢٠٠٨/١١/١٦ ضمن المدة القانونية .

تقدم وكيل المدعى بلاتحمة جوابية طلب فيها رد أسباب التمييز .

وفي الرد على أسباب التمييز :

وعن سببي التمييز والمنصين على تخطئة محكمة الاستئناف بتطبيق القانون وتأويله لأن الميزة قررت تخفيض الاشتراك الشهري لتأمين إصابات عملاً بالمادة (٥/هـ) من تعليمات إصابات العمل المسندة إلى المادة ٢٤/ب من قانون الضمان الاجتماعي وبالتالي فإن الميزة ليست مسؤولة عن دفع البديل للمميز ضده عن تلك الفترة وإنما المسؤول هي شركة الكهرباء .

وفي ذلك نجد أن المادة ٢٤/ب من قانون الضمان الاجتماعي نصت على مايلي: (يجوز للمجلس ان يقرر تخفيض الاشتراكات المقررة في البند (١) من الفقرة (أ) من هذه المادة بنسبة (٥٠%) من قيمتها إذا تولى صاحب العمل العلاج الطبي وصرف البدلات اليومية للمصاب بالعجز المؤقت عن العمل طبقاً لأحكام هذا القانون على أن يقدم صاحب العمل للمؤسسة البيانات المثبتة لذلك .

ونجد أن المجلس قد وافق على تخفيض النسبة المقطعة من (٢%) إلى (١%) بناءً على طلب شركة توليد الكهرباء .

۲۰۰۸/۰۱/۰۸/۱۱ ... ۶۸۳۱۵ ... ۱۳ ... ۸۱/۰۱/۲۰۰۸

مقدمه .

در این سند به منظور تعیین وضعیت مالی و اموالی و ...

در این سند به منظور تعیین وضعیت مالی و اموالی و ...

در این سند به منظور تعیین وضعیت مالی و اموالی و ...

تاریخ: ۸/۰۱/۲۰۰۸ .

در این سند به منظور تعیین وضعیت مالی و اموالی و ...

در این سند به منظور تعیین وضعیت مالی و اموالی و ...

در این سند به منظور تعیین وضعیت مالی و اموالی و ...

در این سند به منظور تعیین وضعیت مالی و اموالی و ...

در این سند به منظور تعیین وضعیت مالی و اموالی و ...

در این سند به منظور تعیین وضعیت مالی و اموالی و ...

در این سند به منظور تعیین وضعیت مالی و اموالی و ...

در این سند به منظور تعیین وضعیت مالی و اموالی و ...

در این سند به منظور تعیین وضعیت مالی و اموالی و ...

در این سند به منظور تعیین وضعیت مالی و اموالی و ...

در این سند به منظور تعیین وضعیت مالی و اموالی و ...

در این سند به منظور تعیین وضعیت مالی و اموالی و ...

در این سند به منظور تعیین وضعیت مالی و اموالی و ...

در این سند به منظور تعیین وضعیت مالی و اموالی و ...